

قرار أمانة مؤتمر الشعب العام
رقم (25) لسنة 1372 و.ر.
بشأن تعديل حكم في اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2)
لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي
الصادرة بقرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (144) لسنة 1369 و.ر

أمانة مؤتمر الشعب العام

- بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم 144 لسنة 1369 و.ر .
- وعلى محضر اجتماع أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (4) لسنة 1372 و.ر .

قررت

مادة (1)

- تعديل المادة الثانية من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 1369 و.ر المشار إليه، بحيث يجري نصها على النحو التالي :-
- "مع مراعاة المادة الخامسة من هذه اللائحة تداير المكاتب بلجان شعبية تتكون من :-
- 1- أمين للجنة الشعبية للمكتب .
 - 2- أمين مساعد أو أمينين مساعدين، حسب ما يتطلبه حجم العمل بالمكتب ."

مادة (2)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في مدونة التشريعات .

الزنتاتي محمد الزنتاتي
أمين مؤتمر الشعب العام

صدر لي : سرت بتاريخ : 24 / محرم

الموافق 15 / الربيع / 1372 و.ر